رابط المادة على منصة باحث

فتاوى الدروس - فقه المعاملات - الشيخ صالح بن فوزان الفوزان - مشروع كبار العلماء

]6961 -2203[ما حكم ما تقوم به بعض الشركات من بيع السيارات ثم استئجارها من صاحبها بمبلغ معين؟

صالح الفوزان

فضيلة الشيخ وفقكم الله تقول شركة تقوم ببيع السيارات ثم تقوم باستئجارها من صاحبها لمدة ثلاث سنوات بمبلغ معلوم. هل تجوز بين بيع وايجارة ولا يجوز لا نهى عن بيعتين ذي بيعة. اذا كان هذا مشترط نبيعه عليك بشرط انك تأجرنا اياها. هذا حرام ما يجوز - 00:00:00

نهى عن بيعتين في بيعة. نعم. اما اذا باعوها عليه ولا بنيتهم ولا اشرطوا عليه انه يأجلهم ثم بدا لهم ان يستأجروها منه فلا مانع. نعم - 00:00:28